

لعنة من الميقات في اشهر الحج ويطوف ويسعى
 فيحلق او يقصر ويقطع التلبية في اول طوافه
 ثم احرم بالحج يوم التروية وقبله افضل وحج كالفرد
 وذبح ولم تنب الاضحية عنه وان عجز صام كالقران
 وجاذ صوم الثلاثة بعد ارامها لا قبله وتأخيره
 احب وان شاء التوق وهو افضل احرم وساق
 هديه وهو اوى من فوده وقد البدنت
 وهو اوى من التجليل وكراهه الاشعار وهو شرف
 سناهما من الايسر وهو الاشد واعتمر ولا يستحل منها
 فتر احرم بالحج كما تروى يوم النحر من احراميه والمكث
 يفرد فقط ومن اعتمر بلا سوق شرع عاد الى بلده فقد

الحج

الترمع سوق تمتع فان طافها اقل من اربعة قبل
 اشهر وانما فيها حج فقد تمتع ولو طاف اربعة شهر لا
 ه كوفي حل من عمرته فيها سكن مكة او بصرة حج
 فهو تمتع ولو اتمها او رجع من بصره وقضاها
 وحج لا اله الا الله باهله ثم اتمها وايت اتم بلام

باب الجنائز الطيب بمجرم عضو او

خضب راسه بخمارة او ادهن بنت اوكسى
 تحيطا او ستر راسه بوما كاملا او حلق رقع
 راسه او حياجه او احدنا بطيه او عاتته او
 رقبته او قعا طاف يدنيه او حمله في مجلس
 واحد او يد او رجل او راف التذبح او لاصد حياجا

على الاصح الاصح ان يشرى ولو كان
 على الاصح الاصح ان يشرى ولو كان
 على الاصح الاصح ان يشرى ولو كان

وهو تمتع ولو اتمها او رجع من بصره وقضاها
 وهو تمتع ولو اتمها او رجع من بصره وقضاها

وان كان قد علم في مجلسه ما وجد عليه دم
 ما يجازى عليه لئلا يذبحه

Copyright © King Saud University